

التدخل الدولي الإنساني في الفكر السياسي الغربي المعاصر[▽]

International humanitarian intervention in contemporary Western political
thought

Assist. Lect. Saddam Ahmed Daham

م.م. صدام أحمد دحام*

الملخص:

تعد ظاهرة التدخل الدولي الإنساني إحدى الظواهر العالمية التي طرحت نفسها وبقوة على الساحة الدولية في الماضي والحاضر، فهي انعكاس لعلاقات القوة في النظام الدولي، وأثارت الجدل بطابعها الفوضوي التنافسي. فالدولة توظف إمكانات قوتها في حال تعرضت مصالحها السياسية والاقتصادية والاستراتيجية للخطر، وأصبحت ظاهرة التدخل الدولي في الآونة الأخيرة محط انظار المجتمع الدولي بأسره، بسبب تعدد الصراعات الدولية وكثرة التدخلات المترتبة على تلك الصراعات والتي أضحت تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. وقد أثارت مسألة التدخل جدلاً كبيراً بين الفلاسفة والفقهاء والنظريات السياسية بين رافض لفكرة التدخل باعتباره يمس سيادة الدول ويتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة، وبين مؤيد له باعتبار التدخل من صميم عمل الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

الكلمات المفتاحية: التدخل الدولي الإنساني - فكر سياسي - غربي معاصر - النظريات السياسية

Abstract:

The phenomenon of international humanitarian intervention is one of the global phenomena that has presented itself forcefully on the international scene in the past and present. It is a reflection of power relations in the international system and has sparked controversy with its chaotic, competitive nature. The state uses its power potential if its political, economic and strategic interests are exposed to danger, and the phenomenon of international intervention has recently become the focus of attention of the entire international community, due to the multiplicity of international conflicts and the large number of interventions

تاريخ النشر: 2024/6/30

تاريخ القبول: 2024/4/20

تاريخ التقديم: 2024/3/21[▽]

saddam.a.d@nahrainuniv.edu.iq

* كلية العلوم السياسية، جامعة النهدين

“This is an open access article under the CCBY license CC BY 4.0 Deed | Attribution 4.0 International | Creative Common” :

<https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>

resulting from those conflicts, which have become a threat to international peace and security. The issue of intervention has sparked great controversy among philosophers, jurists, and political theorists, between those who reject the idea of intervention as it violates the sovereignty of states and contradict the United Nations Charter, and those who support it, considering intervention to be at the core of the work of the United Nations in order to maintain international peace and security.

Key words: International humanitarian intervention – Political thought – Contemporary Western – Political theories

المقدمة:

تُعبّر الظاهرة التدخلية في أبعادها المضامينية الشاملة عن سياسة القوة في العلاقات الدولية سواء كانت عسكرية أو سياسية أو اقتصادية، كما يشكل التدخل الدولي إحدى الظواهر السياسية المعبرة عن التركيبة الفوضوية والتنافسية للنسق الدولي الذي يتسم بعدم قوة نفاذ القانون نظراً لغياب السلطة العليا فوق الدول، إضافة إلى كون السلوكيات التدخلية تُعدّ من بين الخيارات الاستراتيجية المطروحة لتحقيق المصالح الحيوية للقوى الكبرى.

وعلى الرغم من كون السلوكيات التدخلية تشكل إحدى الظواهر الثابتة والأصلية في تاريخ السياسة الدولية، إلا أنها في درجة كبيرة من الحركة والديناميكية تبعاً للتغيرات الحاصلة على مستوى القانون الدولي والعلاقات الدولية، ومن هذا المنطلق فإن الظاهرة التدخلية عرفت تطورات ملحوظة لشرعنة وتبرير السياسات التدخلية لقوى الهيمنة الدولية.

أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في كونه يلقي الضوء على أحد أهم الموضوعات الفكرية في العلاقات الدولية وهو مسألة التدخل الدولي الإنساني في الفكر السياسي الغربي المعاصر، فهو يتناول مفهوم التدخل الدولي وتطوره التاريخي وأهم أسبابه وأساليبه وعرض نظريات العلاقات الدولية الكلاسيكية والمعاصرة المؤيدة والمعارضة لظاهرة التدخل الدولي الإنساني.

مشكلة البحث: يمكن تلخيص مشكلة البحث في سؤال محوري مفاده: ما هو تفسير النظريات السياسية في الفكر السياسي الغربي لظاهرة التدخل الدولي الإنساني؟ ويترتب على هذا السؤال عدة تساؤلات فرعية وهي:

- ماذا يقصد بمفهوم التدخل الدولي؟ وما هي مراحل تطوره التاريخي؟

- ما هي أهم أسباب وأساليب التدخل الدولي؟

- ما هي أبرز الأفكار التي طرحتها النظريات السياسية المؤيدة والمعارضة لظاهرة التدخل الدولي الإنساني؟

فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية مفادها: إن ظاهرة التدخل الدولي الإنساني حظيت باهتمام كبير وواسع في إطار الدراسات السياسية والقانونية والدولية، إلا أن تباين واختلاف المرجعيات الفكرية والخلفيات الأيديولوجية قد جعل من التفسيرات التي قدمت بشأنها في إطار النظريات السياسية في درجة كبيرة من الاختلاف والتباين بين مؤيد ومعارض.

منهجية البحث: من أجل إثبات فرضية البحث، ودراسة جميع الجوانب الخاصة بالتدخل الدولي الإنساني في الفكر السياسي الغربي المعاصر، تطلب النفاذ إلى المنهج التاريخي والمنهج الوصفي، إضافة إلى استخدام منهج تحليل المضمون والمنهج المقارن للمقارنة بين الأفكار التي طرحتها النظريات السياسية لبيان نقاط الاتفاق والاختلاف كلما اقتضت الحاجة.

الدراسات السابقة: هنالك العديد من الدراسات التي تناولت ظاهرة التدخل الدولي بصورة عامة وبعضها تناولت التدخل الدولي الإنساني بصورة خاصة، ولكن تلك الدراسات لم تسعنا للإفادة منها لتحقيق فرضية الدراسة، وهي إظهار التباين والاختلاف بين اصحاب النظريات السياسية ووجهات النظر من حيث التأييد والرفض لظاهرة التدخل الدولي الإنساني في الفكر السياسي الغربي المعاصر، ومن هذه الدراسات:

1. كتاب "حسام حسن حسان" بعنوان: (التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصر، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004م).

2. كتاب "عماد الدين عطا الله المحمد" بعنوان: (التدخل الإنساني في ضوء مبادئ وأحكام القانون الدولي العام، ط1، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 2007م).

3. كتاب "أنس أكرم العزاوي" بعنوان: (التدخل الدولي الإنساني بين ميثاق الأمم المتحدة والتطبيق العملي، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الخرطوم، 2008م).

4. دراسة "شذى زكي ومالك محسن خميس" بعنوان: (مشروعية التدخل الدولي في الأزمات الداخلية، المجلة السياسية والدولية، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، العدد 35-36، 2017م).

هيكلية البحث: لقد اقتضت طبيعة البحث أن يشتمل على مقدمة وخاتمة وثلاثة محاور، فالمحور الأول جاء بعنوان (مفهوم التدخل الدولي وتطوره التاريخي)، أما المحور الثاني جاء بعنوان (أسباب التدخل الدولي وأساليبه)، وأخيراً المحور الثالث حمل عنوان (التدخل الدولي الإنساني من منظور النظريات السياسية).

أولاً: مفهوم التدخل الدولي وتطوره التاريخي

1. تعريف التدخل الدولي:

التدخل من الناحية اللغوية هو مشتق من الكلمة اللاتينية (Intervenire) والتي تدل على التوضيح بين شيئين، وترد كلمة التدخل بمعنيين، الأول سلبي وتعني الاعتداء والتعرض إلى شؤون الغير، أما المعنى الثاني الإيجابي فتعني التوسط في الخصومات⁽¹⁾. والتدخل في اللغة الإنكليزية (Intervention) يعني "التدخل لتسوية نزاع أو التدخل بالقوة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى"⁽²⁾. وورد التدخل في أدبيات العلاقات الدولية بأنه: "عبارة عن تدخل قسري في شؤون دولة ما من جانب دولة أخرى، أو مجموعة دول أخرى، بقصد التأثير في السياسات الداخلية والخارجية للدولة المعنية"⁽³⁾. كما عرّف القاموس الموسوعي الفرنسي التدخل بأنه: "سلوك يهدف إلى قلب الوضع القائم (Statues Ques) في دولة ما، وغالباً ما يكون بدعم القوة المناهضة والانفصالية، أو يكون التدخل بالحفاظ على الوضع القائم على غرار ما جاء في قاموس (Oxford) حين عرفه، بأنه سلوك تقوم به الدولة لمنع حدوث تغيير ما في دولة أخرى، وعادة ما يكون بدعم الحكومة القائمة"⁽⁴⁾.

(1) رشا عطوة عبد الحكيم ضبيش، التدخل الدولي وتأثيره على ظاهرة الإرهاب: دراسة حالة الدولة الليبية، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد الثالث عشر، كانون الثاني 2022م، ص 11.

(2) عاطف علي علي الصالحي، مشروعية التدخل الدولي وفقاً لقواعد القانون الدولي العام، ط1، دار النهضة المصرية، القاهرة، 2009م، ص 3.

(3) مصطفى عبد الله خشم، موسوعة علم العلاقات الدولية: مفاهيم مختارة، ط1، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، بنغازي، 2004م، ص 241.

(4) رابحي لخضر، التدخل الدولي بين الشرعية الدولية ومفهوم سيادة الدولة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة أبي بكر بلقايد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2015م، ص 34.

ونجد بأنه ليس هنالك تعريف متفق عليه لمفهوم التدخل الدولي بين المفكرين والفقهاء، وإنما اختلفوا حول تعريف هذا المفهوم، فالبعض منهم يقتصر تعريف التدخل الدولي على أنه استخدام القوة فقط، أما البعض الآخر من المفكرين والفقهاء يوسع في التعريف ليشمل وسائل غير اللجوء إلى القوة مثل استخدام وسائل الضغط السياسية والدبلوماسية والاقتصادية، وعلى النحو التالي:

إذ يعرف "جوزيف ناي" (Joseph Nye) التدخل الدولي بمعناه الواسع على أنه: "تلك الممارسات الخارجية التي تؤثر في الشؤون الداخلية لدولة أخرى ذات سيادة، أما التدخل بمعناه الضيق، فهو التدخل بالقوة العسكرية في الشؤون الداخلية لدولة أخرى"⁽¹⁾. وأشار "جوزيف ناي" إلى أن للتدخل أشكالاً عديدة يمكن أن تبدأ بمجرد إلقاء خطاب من قبل رئيس دولة إلى شعب دولة أخرى لغرض التأثير في سياستها الداخلية، مروراً بتقديم الدعم العسكري والسياسي والمادي لحكومة دولة ما أو لفصائل مناوئة لها، وانتهاءً بالعمل العسكري المحدود أو الغزو العسكري الشامل لدولة أخرى⁽²⁾.

أما الفقيه الألماني "شتروب" (Strupp) يعرفه بأنه: "عمل غير مشروع تتدخل بمقتضاه دولة أو عدة دول دون سند قانوني من القانون الدولي العرفي أو من معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف في الشؤون الداخلية لدولة أو عدة دول، بهدف إجبارها على تنفيذ أو الامتناع عن تنفيذ عمل معين"⁽³⁾. ويرى "شارل روسو" (Charles Rousseau) بأنه: "عبارة عن قيام دولة بتصرف وبمقتضى هذا التصرف تتدخل هذه الدولة في شؤون دولة أخرى بغرض إجبارها على فرض إرادتها، وذلك بممارسة ضغوط مختلفة قد تكون اقتصادية أو سياسية أو عسكرية أو نفسية"⁽⁴⁾. كما عرّف الفقيه "فرانك" (Frank) التدخل الدولي بأنه: "استخدام القوة المسلحة أو التهديد باستخدامها من خلال دولة ما أو بمعرفة منظمة دولية ضد دولة أخرى"⁽⁵⁾.

ويذهب "لوري فيسلر دامروش" (Lori Fisler Damrosch) أن سلوك التدخل قد يكون في ظاهره تقديم المساعدة للدولة المستهدفة، ولكن في الباطن يتضمن على تدخل فعلي ومباشر في شؤونها الداخلية

(1) نقلاً عن: يوسف محمد صادق، الإرهاب والصراع الدولي، ط1، دار سردم للطباعة والنشر، السلبيانية، 2013م، ص163.

(2) Joseph S. Nye, Understanding international conflicts, Longman, New York, 1997, P.134.

(3) نقلاً عن: عاطف علي علي الصالحي، مصدر سبق ذكره، ص38.

(4) نقلاً عن: شريف فاضل محمد بلاط، تأثير الإرهاب والتدخل الدولي على مستقبل الدولة القومية: دراسة حالة للدولة الليبية (2011-2020)، مجلة البحوث المالية، المجلد (21)، العدد الثالث، تموز 2020م، ص767.

(5) Frank T.M, The Law of humanitarian intervention by military, A.JL.L, Vol.67,1973, P.275.

وإحكام السيطرة والرقابة على سياستها الخاصة⁽¹⁾. كما يرى "هانس مورجيثان" (Hans Morgenthau) بأن التدخل الدولي "هو عملية عنيفة غير مباشرة تتمثل في العقوبات والضغط التي تمارسها دولة ما عندما تتدخل في شؤون دولة أخرى بهدف تحقيق مصالحها وأهدافها"⁽²⁾.

ويقول "فيليب جيسوب" (Philip Jessup) بأن التدخل قد يتضمن استخدام القوة، إذ في الغالب يكون بإمكان دولة قوية من انتقاص الاستقلال السياسي لدولة ضعيفة أخرى من دون استخدام فعلي لقوتها العسكرية⁽³⁾.

كما يرى "شويبل" (Schwebel) أن مفهوم التدخل ربما لا يقتصر على استخدام القوة العسكرية أو التهديد باستخدامها، وإنما يتسع ليشمل أي فعل يؤثر على شخصية الدولة واستقلالها وسيادتها، فمن الممكن التدخل اقتصادياً أو سياسياً أو على شكل دعاية هدامة⁽⁴⁾.

من خلال ما سبق نلاحظ عدم وجود اتفاق بين المفكرين والفقهاء على تحديد معنى محدد للتدخل الدولي، مما يؤدي ذلك إلى الاستخدام المبهم للمفهوم عند وصف التفاعلات المختلفة وخصوصاً أن مفردة التدخل هي مفردة وصفية ومعيارية في آن واحد، لذلك فهي لا تصف ما يحدث فقط وإنما تعطي أحكاماً قيمة كذلك. كما أن التباين في وجهات النظر في الدراسات الأكاديمية حول مفهوم التدخل الدولي في الأصل هو نابع من اختلاف المنطلقات السياسية والقانونية للمفكرين والفقهاء، وكذلك اختلاف الدوافع والأهداف المصلحية منها والإنسانية واختلاف المعايير المعتمدة في تحديد القضايا التي تستلزم التدخل الدولي من غيرها.

2. التطور التاريخي للتدخل الدولي:

يشكل التدخل إحدى الظواهر التاريخية الأصيلة في السياسة الدولية، باعتباره من أقدم الظواهر التي عرفت العلاقات الدولية، إذ إن الظاهرة التدخلية هي في درجة كبيرة من التطور سواء من حيث الأشكال أو الإبعاد أو الأساليب، وذلك وفقاً للمتغيرات الحاصلة على بنية العلاقات الدولية. ترجع الأصول التاريخية لظاهرة التدخل الدولي إلى العصر اليوناني القديم، إذ كَتَبَ مؤرخ الحروب البلبونيكية

(1) Lori Fisler Damrosch, Politics across borders: nonintervention and non-forcible influence over domestic affairs, A.J.I.L., Vol.83, No.1, 1989, P.28.

(2) Hans J. Morgenthau, To intervenes or not intervenes, foreign-Affairs, Vol.45, 1967, P.425.

(3) Philip C. Jessup, A modern law of nations, an introduction, the Macmillan company, New York, 1958, P.172.

(4) Schwebel S.M., Aggression , intervention , and self-defense in modern international law, R.C.A.D.I.,II, Tome 136, 1972, P.452-455.

(Peloponnesian War) "توسيديس" أن كلاً من أسبارطا (Sparta) وأثينا (Athens) تشكلان دولتين قطبيتين في نظام دول المدن الإغريقية، وهذا الأمر يحفز كل منهما على التدخل في شؤون الدول المجاورة لها الأقل قوة والأكثر ضعفاً، لذلك نجد على سبيل المثال أن المدن اليونانية ذات الأنظمة الديمقراطية تناشد تدخل أثينا، بينما المدن ذات الأنظمة الشمولية تحظى بتأييد ودعم ومساندة أسبارطا⁽¹⁾.

كان الشعب الإغريقي شأنهم شأن الشعوب الأخرى المتحضرة ذات المدنيات المتقدمة نسبياً، يعتبرون أنفسهم جنساً راقياً من البشر، وهم يتفوقون على الأجناس الأخرى التي كانت تطلق عليهم لقب (البرابرة)، لذلك كان الشعب الإغريقي ينظر إلى الأجناس الأخرى بنظرة فوقية واستعلائية، ويرون بأن أفرادها لا يصلحون أن يكونوا سوى عبيد لهم، وعلى هذا التصور اقتصرت علاقات الإغريق مع الشعوب الأخرى (البرابرة) على التدخل والغزو والاقتيال الوحشي دون ضوابط أخلاقية أو قانونية⁽²⁾.

لم تكن الظاهرة التدخلية في العصر القديم حكراً على اليونانيين فقط، بل كانت الإمبراطورية الرومانية تحتل موقع المسيطر على ضفاف البحر المتوسط الذي كان يعرف عند الرومان بـ "ماري نوستروم"^(*) (Mare Nostrum)، إذ كانت الإمبراطورية الرومانية تتدخل في شؤون مدن شمال أفريقيا، وكانت هذه العمليات التدخلية تتخذ أشكالاً متعددة كالغزو العسكري المباشر والتحريض على الثورات الداخلية، وتدبير الأعمال التخريبية والاعتقالات السياسية، وهذا التدخل يطلق عليه المفكرين والفقهاء بالتدخل الهدام⁽³⁾.

وفي العصور الوسطى، كان التدخل نتيجة ملازمة للنظام الإقطاعي، وكان الإمبراطور والبابا يتدخلان في الشؤون الداخلية للدول الواقعة تحت سيطرتهم، إضافة إلى أن الملوك يتدخلون في شؤون الأمراء التابعين لهم⁽⁴⁾.

(1) سالم برفوق، تطور إشكالية مفهوم التدخل وعدم التدخل في العلاقات الدولية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 1994م، ص10.

(2) سمعان بطرس فرج الله، جدلية القوة والقانون في العلاقات الدولية المعاصرة، ط1، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، 2008م، ص25.

(*) ماري نوستروم: وتعني (بحرنا)، وهي عبارة أطلقها الرومان على البحر المتوسط عندما كانوا في أوج قوتهم، باعتباره يقع تحت الهيمنة الرومانية.

(3) سالم برفوق، مصدر سبق ذكره، ص11.

(4) حسام حسن حسان، التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصر، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004م، ص57.

كانت السياسات التدخلية في القرون الوسطى ذات صبغة دينية وأخلاقية، يتداخل فيها الخير والنعف، نظراً لكون أن تلك السياسات التدخلية تستند إلى نظرية الحرب العادلة (Just War) التي نظر لها كل من "القديس أوغسطين" و "توما الاكوينى" بالاعتماد على القانون الكنسي وعلم اللاهوت الأخلاقي (Moral Theology)، فعلى سبيل المثال كانت الحروب الصليبية التي شنها المسيحيون تهدف إلى تطهير واسترجاع الأراضي المقدسة التي استولى عليها المسلمون (حسب المنظور المسيحي - الصليبي)⁽¹⁾.

وفي القرن السابع عشر، كان الفقيه الهولندي "هوغو غروتوس" (Hugo Grotius) هو أول من أطلق مصطلح (التدخل الإنساني) على (الحرب العادلة) التي كانت هدف تلك الحرب إلى الحيلولة دون قمع وقهر إرادة الشعوب من قبل دولة أجنبية⁽²⁾.

وخلال مؤتمر وستفاليا (Westphalia) للسلام عام 1648م الذي وضع حداً للحروب الدينية^(*) في أوروبا، تم إقرار مجموعة من المبادئ المنظمة للتفاعلات الدولية ومن ضمنها مبدأ توازن القوى (Balance of Power) كآلية أساسية لاستقرار نظام العلاقات الأوروبية الذي كان يعبر عن مركزية العلاقات الدولية، ووفق هذا المبدأ يحق للدول المتحالفة التدخل من أجل إيقاف الطموح التوسعي للقوى الساعية للتوسع والسيطرة الإقليمية، إضافة إلى ضرورة إعادة توازن القوى إلى وضعه الطبيعي كأساس الانسجام واستقرار النظام الأوروبي⁽³⁾.

وفي أواخر القرن الثامن عشر، قامت الثورة الفرنسية عام 1789م وحاولت كلاً من بروسيا والنمسا التدخل لمنع أفكار الثورة الفرنسية من الانتشار بما يهدد أمن الدول الأوروبية، بالمقابل دعت فرنسا شعوب أوروبا إلى الثورة والتمرد على الأنظمة الملكية الفاسدة، ووعدت الشعوب الأوروبية بالتدخل لمساعدتها، كما تعددت حالات التدخل الفرنسية بهدف إسقاط النظم السياسية الدستورية في الدول الأوروبية التي وصلت إليها الجيوش الفرنسية، وبعد هزيمة "نابليون" اجتمعت الدول المنتصرة في مؤتمر

(1) سمعان بطرس فرج الله، مصدر سبق ذكره، ص33.

(2) Lauterpacht, The grotion tradition in international law, Oxford university press, New York and London, 1946, P.43.

(*) الحروب الدينية: وهي الحروب التي نشبت في أوروبا بين الكاثوليك والبروتستانت، وفي عام 1648م انعقد مؤتمر وستفاليا للسلام ليضع حدً لهذه الحروب الدينية التي استمرت ثلاثين عاماً.

(3) محمد خلف، حق الدفاع الشرعي في القانون الدولي الجنائي، ط1، مطابع دار الحقيقة، بنغازي، 1977م، ص44.

فينا عام 1815م، وتم الاتفاق على التدخل في شؤون الدول لغرض الحفاظ على الأنظمة الملكية القديمة ومحاربة أي تمرد ضد هذه الأنظمة، وتم تضمين هذا الاتفاق ضمن معاهدة التحالف الرباعي (التحالف المقدس) التي عقدت بين بريطانيا والنمسا وبروسيا وروسيا⁽¹⁾.

وخلال عام 1823م أعلنت المستعمرات الإسبانية في قارة أمريكا الجنوبية استقلالها، وحاولت مملكة إسبانيا الاستعانة بالدول الأوروبية المكونة للتحالف المقدس لاستعادة تلك المستعمرات، لكن الولايات المتحدة الأمريكية تصدت لهذا التدخل من خلال رسالة من رئيسها "جيمس مونرو" الذي عرف بـ (تصريح مونرو) الذي أكد فيه على تصدي الولايات المتحدة الأمريكية لأي تدخل أوروبي في شؤون قارة أمريكا الجنوبية⁽²⁾.

لقد لقي (تصريح مونرو) عند صدوره ترحيباً من دول أمريكا المختلفة، إذ كان في بادئ الأمر بمثابة عمل دفاعي ضد كل تدخل في شؤون هذه الدول، لكن في الواقع أخذت الولايات المتحدة الأمريكية تتدخل في شؤون تلك الدول كلما حانت الفرصة لذلك، بذريعة أن مهمتها الدفاع عن دول أمريكا الأخرى⁽³⁾.

في القرن التاسع عشر، استمرت سياسة الدول الأوروبية العظمى في التدخل بشؤون غيرها من الدول بغية تحقيق أغراض عدة، منها المحافظة على الأمن والسلام في القارة الأوروبية أو المحافظة على التوازن الدولي فيها، وتميزت أغلب هذه التدخلات بأنها عبارة عن تدخلات انصبت أغلبها في قالب ديني وعرقي، وذلك بدعوى حماية الأقليات، وكان من نتائج هذا التدخل استقلال اليونان عام 1826م ومن ثم استقلال باقي الولايات التركية في أوروبا، وانفصال بلجيكا عن هولندا عام 1830م⁽⁴⁾.

وفي القرن العشرين، وبعد انتهاء الحرب العالمية الأولى وقيام عصبة الأمم عام 1919م تم إقرار الالتزام بعدم اللجوء إلى الحرب واحترام المعاهدات والقواعد القانونية الدولية، وقيام العلاقات الدولية على أساس العلانية والشرف والعدالة، ولم تُحرم عصبة الأمم الحرب في العلاقات الدولية ولكنها قيدتها ببعض القيود التي لم يكن لها أثر فاعل في منع التدخل والإجراءات العدائية في الحروب، وقد شهدت فترة وجود

(1) محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005م، ص ص229-230.

(2) عاطف علي علي الصالحي، مصدر سبق ذكره، ص ص34-35.

(3) محمود سامي جنيينة، القانون الدولي العام، ط2، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1938م، ص193.

(4) أنس أكرم العزاوي، التدخل الدولي الإنساني بين ميثاق الأمم المتحدة والتطبيق العملي، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الخرطوم، 2008م، ص96.

عصبة الأمم كمنظمة دولية العديد من صور التدخل في مناطق مختلفة من العالم سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مثل التدخلات الأيديولوجية والتدخلات الإنسانية والتدخلات المالية إضافة إلى التدخلات العسكرية⁽¹⁾.

وفي تموز عام 1941م وخلال نشوب الحرب العالمية الثانية، أعلنت بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية وثيقة الأطنطي التي نصت على قيام نظام عالمي جديد بعد انتهاء الحرب يقوم على مبدئين، الأول: إنه لن يتم حدوث اي تغيير إقليمي يخالف رغبة الشعوب صاحبة العلاقة، والثاني: احترام حق الشعوب في اختيار الحكومات التي تتولى شؤونها، ولكن ما أن أنتصر الحلفاء في الحرب حتى سعت تلك الدول بالتدخل في شؤون غيرها من الدول الأخرى وذلك بالعمل على قيام حكومات موالية إليها⁽²⁾.

وبقيام منظمة الأمم المتحدة عام 1945م تضمن ميثاقها بالنص صراحة على عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وقد ساهمت جمعيتها في استصدار قرارات متعددة في تطور مبدأ عدم التدخل إلى حد ما، حتى أصبح من أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي المعاصر⁽³⁾.

من خلال ما سبق نجد أن التدخل يشكل إحدى الظواهر التاريخية المعبرة عن سياسة القوة في العلاقات الدولية سواء كانت عسكرية أو سياسية أو اقتصادية، فعلى الرغم من كون مبدأ عدم التدخل وحظر استخدام القوة يشكلان حجر الزاوية للعديد من النصوص والمواثيق الدولية، فضلاً عن كونهما يعتبران من المبادئ الراسخة والمستقرة في القانون الدولي، إلا أن في واقع الممارسة الدولية يؤكد أن القوة والمصلحة الوطنية هي المعادلة الثابتة التي تحكم السياسة الدولية.

ثانياً: أسباب التدخل الدولي وأساليبه

1. أسباب التدخل الدولي:

يطرح المفكرون السياسيون وفقهاء القانون الدولي عدة أسباب للتدخل الدولي ومنها:

أ. **التدخل دفاع عن حقوق الدولة:** أن لكل دولة حقوق لها والتزامات عليها، إذ إن ممارسة دولة ما لحقوقها يقابلها التزامات عليها، ومن هذه الالتزامات عدم الإساءة والأضرار بحقوق الغير، فإذا إساءت

(1) عدي يونس، التدخل الهدام والقانون الدولي العام، ط1، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، 2010م، ص38.

(2) دعاء محمد سامي علي، التدخلات الدولية بين التأييد والرفض في الفكر الحديث والمعاصر: دراسة تحليلية في فلسفة السياسة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بنها، كلية الآداب، 2023م، ص20.

(3) عاطف علي علي الصالحي، مصدر سبق ذكره، ص36-37.

دولة استعمال حقوقها بشكل فيه أضراراً بدولة أخرى، فإن لهذه الدولة التي أصابها الضرر الحق في البقاء والدفاع عن كيانها بأن تتدخل لدى الدولة المسببة للضرر بما يدفع عنها ما يهددها أو تحاول الحيلولة دون وقوعه⁽¹⁾.

ب. **التدخل لحماية رعايا الدولة:** يعد التدخل لحماية رعايا الدولة في الخارج من الأعمال القديمة التي مارستها الدول القوية ضد الدول الضعيفة، إلا أن العديد من الدول ما زالت تلجأ إليه في حالة تعرض رعاياها إلى الخطر سواء من قبل الدولة المتدخلة فيها، أو بسبب عدم قدرة هذه الدولة على حمايتهم وحماية أملاكهم⁽²⁾.

ج. **التدخل ضد التدخل:** اذا تدخلت دولة في شؤون دولة أخرى، فهل يجوز لدولة أو جماعة من الدول أن تتدخل لصد التدخل الأول؟ يرى المفكرون والفقهاء بأنه يجب التفرقة بين حالتين، الحالة الأولى اذا كان التدخل الاول مشروعاً بمعنى يدخل ضمن حالات التدخل الجائزة فهنا لا يجوز التدخل ضد هذا التدخل، إما اذا كان التدخل الاول غير مشروع فالأغلب جواز التدخل ضده وبالأخص اذا كان يترتب عليه إضرار بمصالح الدولة أو مجموعة الدول التي تقوم بالتدخل المضاد⁽³⁾.

د. **التدخل الإنساني:** أن حق التدخل الإنساني هو حق الدول في التدخل طبقاً لمبادئ القانون الدولي في حال تجاهلت دولة ما للحقوق الأساسية لرعاياها، حتى لو اضطرت هذه الدول لفرض سيادتها على الدولة المعنية، ما دام هذا الأمر يتعلق بأسباب إنسانية ويهدف إلى وقف الانتهاكات الصارخة⁽⁴⁾، لذلك أصبح المفهوم السائد للتدخل هو التدخل الإنساني الذي يسمح باستخدام القوة والتدخل في شؤون الدول باسم الإنسانية⁽⁵⁾.

هـ. **التدخل من أجل الديمقراطية:** أن تدخل دولة أو مجموعة دول عن طريق التهديد باستخدام القوة أو استعمالها فعلياً بتفويض أو من دون تفويض مسبق من أية منظمة دولية بحجة إعادة حكومة ديمقراطية

(1) دعاء محمد سامي علي، مصدر سبق ذكره، ص36.

(2) محمد غازي ناصر الجنابي، التدخل الانساني في ضوء القانون الدولي العام، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010م، ص ص 239-240.

(3) دعاء محمد سامي علي، مصدر سبق ذكره، ص37.

(4) Edwin M. Borchard, The diplomatic protection citizens broad or the law of international law claimants, Kraus Reprint, New York, 1970, P.14.

(5) Lassa Openheim and Hersch Lauter Pachat, International Law, London university of Edinburgh, 1967, P.312.

مخلوعة إلى الحكم، أو إسقاط حكومة دكتاتورية وفرض نظام حكم ديمقراطي في الدولة المستهدفة من التدخل⁽¹⁾.

و. **التدخل من أجل مكافحة الإرهاب:** أن الإرهاب هو "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت دوافعه أو أغراضه، يقع تنفيذه لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس وترويعهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك سواء كانت عامة أو خاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"⁽²⁾. مع الأخذ في الاعتبار بصعوبة إيجاد تعريف جامع للإرهاب الدولي، وتداخله مع أنماط سلوكية مختلفة، لذلك فإن الادعاء بوجود الإرهاب الدولي في دولة ما أصبح مبرراً للدول الأخرى لممارسة التدخل في الشؤون الداخلية لتلك الدولة، ويلاحظ على ذلك ممارسة الازدواجية في المعاملة بهذا الشأن⁽³⁾.

ز. **التدخل من أجل نزع أسلحة الدمار الشامل:** أن مفهوم التدخل قد أخذ تطوراً وأبعاداً جديدة تستند إلى الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، فقد استأثرت الولايات المتحدة الأمريكية بحجة نزع أسلحة الدمار الشامل للتدخل في شؤون الدول الأخرى، بهدف تحقيق مصالحها السياسية والاستراتيجية، وما قامت به في العراق خير دليل على ذلك⁽⁴⁾.

ح. **التدخل من أجل الحفاظ على توازن القوى:** يقوم مبدأ توازن القوى على فرضية مفادها: "أن حفظ السلام الدولي يعني عدم رجحان كفة دولة أو تحالف دولي على كفة أخرى"⁽⁵⁾. وأن الدولة لا تسعى إلى توازن القوى بحد ذاته، وتعمل جاهدة على تحقيقه ليس لحالة مقصودة بذاتها، بل هي حالة يتوصل إليها بشكل تلقائي من خلال السعي للهيمنة والتفوق، فالدولة الساعية إلى الهيمنة تجد نفسها في وضع الدولة المتوازنة في لحظة تاريخية ما⁽⁶⁾.

(1) محمد غازي ناصر الجنابي، مصدر سبق ذكره، ص 542.

(2) أميرة حناش، المبررات الجديدة للتدخل الدولي وآثارها على السيادة الوطنية، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد ب، عدد 48، كانون الأول 2017م، ص 224.

(3) منال محمود صالح، مفهوم سيادة الدولة في ضوء التطورات الدولية المعاصرة، ط1، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011م، ص 174.

(4) أميرة حناش، مصدر سبق ذكره، ص 226.

(5) ليلي نقولا الرحباني، التدخل الدولي مفهوم في طور التبدل، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011م، ص 38-39.

(6) خليل حسين، العلاقات الدولية: النظرية والواقع - الأشخاص والقضايا، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2011م، ص 146.

2. أساليب التدخل الدولي

تختلف وتتوسع أساليب التدخل الدولي وفقاً لكل حالة تدخلية، وتبعاً للأغراض المستهدفة من جراء تدخل الدولة أو غيرها من أشخاص القانون الدولي في شؤون الدول الأخرى، ومن أهم أساليب التدخل الدولي ما يأتي:

أ. **التدخل العسكري:** يعد من أوضح أساليب التدخل الدولي، ويحدث عندما تتدخل إحدى الدول في شؤون دولة أخرى عن طريق استعمال القوة العسكرية النظامية، وذلك بإرسال وحدات من جيشها الوطني إلى دولة أخرى، أو قد يكون بإرسال الدولة وحدات عسكرية غير نظامية تابعة لأحد طرفي النزاع القائم في الدولة الأخرى، بعد قيام الدولة المرسله بتجهيز وتدريب تلك الوحدات، وتسمى هذه الحروب عادةً (الحروب بالوكالة)⁽¹⁾.

ولا يشترط لتحقيق التدخل العسكري ان تكون هنالك عمليات عسكرية قتالية، فيكفي ان تقوم الدولة المتدخلة بحشد قواتها على حدود الدولة المتدخل في شؤونها والتهديد باستخدامها⁽²⁾، بحيث تستطيع من خلال قدراتها العسكرية تشكيل تهديد كاف للدولة الأضعف وتعتمد إلى تغيير في قراراتها وسلوكها من دون الحاجة إلى استخدام القوة العسكرية فعلياً⁽³⁾.

ب. **التدخل الاقتصادي:** يعد من أحدث أساليب التدخل الدولي وأكثرها شيوعاً في عصرنا الحالي، إذ أمسى الاقتصاد يمثل عصب الحياة الدولية في مجتمعنا، وبالنظر لاتساع الهوة بين الدول الغنية في الشمال والدول النامية في الجنوب ازدادت أهمية الاقتصاد في وقتنا الراهن، وبات يمثل وسيلة فعالة واداة حاسمة للتدخل في شؤون الدول⁽⁴⁾.

وهذا الأسلوب من التدخل الدولي يتمثل في وقف أو قطع العلاقات الاقتصادية بين الدولة المتدخلة والدولة المتدخل في شؤونها، ومن صور التدخل الاقتصادي هو المقاطعة الاقتصادية التي تتعلق

(1) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص ص26-27.

(2) عبد الفتاح عبد الرزاق محمد، النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام، ط1، دار دجلة، عمان، 2009م، ص ص40-41.

(3) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 27.

(4) سامح عبد القوي السيد، التدخل الدولي بين المنظور الانساني والبيئي، ط1، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2012م، ص 267.

بالواردات وكذلك الامتناع عن منح القروض أو يتم منحها لكن بشروط قاسية، وتجميد الأموال ومنع مرور البضائع، إضافة إلى أن المادة (41) من ميثاق الأمم المتحدة منحت لمجلس الأمن صلاحية فرض عقوبات اقتصادية⁽¹⁾.

إن الواقع يثبت بأن التدخل الاقتصادي هو من الأساليب التي تلجأ إليها الأشخاص الدولية (سواء كانت دولاً أم منظمات دولية) بشكل كبير، إذ غالباً ما تلجأ الدول إلى التدخل الاقتصادي أكثر من لجوئها إلى التدخل العسكري بسبب صعوبة القول بوقوع هذا التدخل من ناحية، ومن ناحية ثانية صعوبة إثبات المسؤولية الدولية عن التدخل الاقتصادي⁽²⁾.

ج. التدخل السياسي: يتم هذا النوع من التدخل عن طريق تقديم طلبات كتابية تحريرية أو ملاحظات شفوية من قبل الدولة المتدخلة، وتكون إما بصورة رسمية علنية أو بصورة غير رسمية وغير علنية تحمل طابع التهديد عادة⁽³⁾، فمثلاً يتمظهر التدخل السياسي عندما يقوم رئيس دولة كبرى أو مسؤول في إحدى الدول العظمى التدخل في نزاع محلي داخلي من خلال دعم طرف ضد طرف آخر، أو فرض أوامر على حكومة دولة ما، أو التأثير على قراراتها السيادية والضغط عليها لاتخاذ قرار لو لم تتدخل تلك الدولة لما أتخذ هذا القرار، وهذه جميعها أشكال تدخلات سياسية تمس بسيادة الدولة وتعتبر تدخلاً في شؤونها الداخلية⁽⁴⁾.

كذلك نجد أن التدخل السياسي يمارس بوسائل عديدة، إلا أن هذه الوسائل لا تتضمن استعمال القوة العسكرية أو ضغوطاً اقتصادية ضد الطرف الآخر، لذلك لا يشكل هذا التدخل خطراً حقيقياً على الدولة المتدخل في شؤونها، وهذا ما يجعلها لا تستجيب في الغالب إلى طلبات الدولة المتدخلة، لذا نجد كثيراً ما يلي التدخل السياسي تدخلاً عسكرياً أو اقتصادياً، ولا يكون لهذا الأسلوب من التدخل تأثيره بصورة مباشرة

(1) أبو بكر خلف، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008م، ص 45-46.

(2) ياسر الحويش، مبدأ عدم التدخل واتفاقية تحرير التجارة العالمية، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2005م، ص 235-236.

(3) علي حسين طويبة، استطلاعات الرأي والسياسة الخارجية الأمريكية، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 13، 1995م، ص 149.

(4) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 32.

على إرادة الدولة المتدخلة في شؤونها ما لم يكن للدولة المتدخلة نفوذ سياسي كبير تدعمها قوة عسكرية مهيبة أو قوة اقتصادية ضخمة⁽¹⁾.

د. **التدخل الدبلوماسي:** استخدم هذا النوع من التدخل من قبل بعض الدول كوسيلة ضغط لمحاولة منع استعمال القوة⁽²⁾، ويمارس عن طريق الضغط المسلط من طرف الدولة المتدخلة على القنوات الدبلوماسية التي تربطها بالدولة المقصودة بالتدخل في شؤونها⁽³⁾.

ويعتبر قطع العلاقات الدبلوماسية والاعتراف الوسيطتين الرئيسيتين للتدخل الدبلوماسي، إذ تشكل هاتان الوسيطتان نوعاً من الضغط الذي تمارسه الدولة المتدخلة لتحقيق هذا النوع من التدخل⁽⁴⁾، فقطع العلاقات الدبلوماسية يأتي عندما تعلن إحدى الدول بقطع علاقاتها الدبلوماسية من خلال سحب الممثلين الدبلوماسيين من إحدى الدول، والذي ينتج عنه إنهاء التمثيل الدبلوماسي بين الدولتين⁽⁵⁾، وقد تلجأ بعض الدول إلى تخفيض حجم مستوى التمثيل الدبلوماسي كرد فعل على ما تمارسه تلك الدولة من انتهاكات لحقوق الإنسان تعبيراً عن احتجاجها على هذه الممارسات⁽⁶⁾.

إما التدخل الدبلوماسي عن طريق الاعتراف، فهناك ما يسمى الاعتراف السابق لأوانه أو الاعتراف المبكر ويظهر بصورة واضحة في الحرب الأهلية، عندما تعترف دولة بأي من الأطراف المتحاربة قبل أن يثبت لها صفة الفاعلية وهو شرط أساسي يتطلبه القانون الدولي لقيام الدولة بممارسة اختصاصاتها⁽⁷⁾، وقد يتخذ التدخل شكل عدم الاعتراف أيضاً وذلك عندما تكون الحكومة الجديدة وليدة ثورة داخلية دون تدخل خارجي، إذ يعتبر ذلك مظهراً من مظاهر حق تقرير المصير، فاستخدام عدم الاعتراف بالحكومات الجديدة بغية التأثير على إرادة الدولة وحرمانها من ممارسة حقوقها السيادية يمثل تدخلاً في شؤونها الداخلية⁽⁸⁾.

(1) عبد الفتاح عبد الرزاق محمد، مصدر سبق ذكره، ص 51-52.

(2) عثمان علي الراوندوزي، مبدأ عدم التدخل والتدخل في الشؤون الداخلية في ظل القانون الدولي، ط1، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2010م، ص 146.

(3) عبد الفتاح عبد الرزاق محمد، مصدر سبق ذكره، ص 52.

(4) عثمان علي الراوندوزي، مصدر سبق ذكره، ص 147.

(5) عبد الفتاح عبد الرزاق محمد، مصدر سبق ذكره، ص 52.

(6) المصدر السابق، ص 59.

(7) ينظر: عاطف علي الصالحي، مصدر سبق ذكره، ص 60.

(8) ينظر: عبد الفتاح عبد الرزاق محمد، مصدر سبق ذكره، ص 52.

هـ. **التدخل الثقافي:** يعد التدخل الثقافي من الأساليب القديمة في التدخل، إذ نجد أن الاستعمار القديم استخدم التغلغل الثقافي في البلدان المستعمرة عبر الإرساليات الأجنبية التبشيرية والمدارس ونظم محو الأمية والمساعدات الميدانية للأرياف وغيرها، كوسائل للتدخل وفرض ثقافته ولغته على الدول المستعمرة أو المنتدبة⁽¹⁾.

فالدول الاستعمارية ما زالت تسيطر وتهيمن على مستعمراتها القديمة بواسطة اللغة والثقافة، وفي كثير من الأحيان لا تسمح بالتدخل في شؤون هذه الدول من قبل الدول الأخرى، بحيث تفرض إرادتها مما لا يقبل الشك بأنها هي المتدخلة في شؤون تلك الدول وكأنها تابعة ومحميات لها⁽²⁾، حيث تتحدد معايير التدخل الثقافي من خلال فرض لغة بلد معين وثقافته وتقاليد وقيمه السلوكية والاجتماعية على الشعوب والبلدان الأخرى، مما يؤدي بالنتيجة إلى هيمنة ثقافة معينة وغزو ثقافي يفرض من قبل الأقوى على الضعيف⁽³⁾، لذا تسعى جميع الدول إلى دعم تراثها الثقافي والحفاظ عليه، لأنه يعد من أهم مقوماتها وإثبات لوجودها، وحماية نفسها من كل غزو خارجي يؤدي إلى مسخ ثقافة الأمة وتشويهها بشكل يفقدها أصالتها وجوانب التفرد والتميز فيها⁽⁴⁾.

إن التدخل الثقافي في السابق كان يتم بطريقة غير مباشرة إذا ما قارناه بالوقت الحاضر وخاصة في ظل العولمة والإنترنت وانفتاح الحدود، فأصبح أكبر وضوحاً وأسرع وأسهل انتشاراً من ذي قبل⁽⁵⁾، لذلك يعد التدخل الثقافي من أخطر أساليب التدخل التي يشهدها المجتمع المعاصر، لكونه يهدف إلى التسلط على العقول وإخضاعها لتيار فكري معين لإخضاع الدولة في النهاية لتوجهات وسلوكيات تتعارض مع قيمها الحضارية والثقافية، لتأخذ طريقاً في النهاية يخدم أغراض الدولة المتدخلة للتحكم في قراراتها المصيرية⁽⁶⁾.

(1) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 33-34.

(2) الصادق العلابي، العلاقات الثقافية الدولية: دراسة سياسية - قانونية، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006م، ص 264.

(3) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 34.

(4) محمد نصر مهنا، العلاقات الدولية بين العولمة والأمركة، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006م، ص 161.

(5) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 34.

(6) سامح عبد القوي السيد، مصدر سبق ذكره، ص 293-294.

و. **التدخل الإعلامي:** يعد التدخل الإعلامي ذا تأثير كبير في العلاقات الدولية، وذلك بسبب انخفاض تكلفته المادية، إذ أصبح يمارس على نطاق واسع في العلاقة بين الدولة المتدخلة والدولة المتدخل في شؤونها، وتلجأ إليه الدول بسبب تأثيره المعنوي الذي يفوق ما قد تحققه من نتائج⁽¹⁾.

يختلف أسلوب التدخل الإعلامي عن الأساليب التدخلية الأخرى في كون الجهة أو الدولة المتدخلة لا تلجأ إلى استخدام الوسائل المادية التي تمتلكها في فرض إرادتها على الدول الأخرى، وإنما تستعين بوسائل أخرى للتأثير المعنوي تكون أكثر فاعلية وتأثيراً من القوة المادية وأقل منها تكلفة، وهي استخدام الدعاية عن طريق وسائل الإعلام المختلفة للتأثير والسيطرة على عقول وإرادات رعايا الدولة المتدخل فيها لتنفيذ ما ترغب فيه⁽²⁾.

وتتم ممارسة التدخل الإعلامي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة، مثل القنوات التلفزيونية المختلفة والمحطات الراديوية والإذاعات وشبكات الإنترنت، وكذلك الصحف والمجلات والنشرات ووسائل الدعاية المختلفة والأقمار الصناعية المختلفة المخصصة لمختلف حالات التجسس، وتستخدم هذه الوسائل كقوة دعائية للتأثير في عقول ومفاهيم وإرادات ومدارك الأشخاص والجماعات ورعايا الدول، والعمل على توجيهها حسب ما ترغب به الجهة المتدخلة، أو الحصول على المعلومات المختلفة عن دولة ما على سبيل المثال واستخدامها كوسيلة للتدخل في شؤونها، إذ تمارس الدولة المتدخلة تعرضها لشؤون الدولة الأخرى المتدخل في شؤونها، كأن تقوم ببث دعاية مغرضة أو التحريض على الثورة والتمرد أو الانقلاب على الحكومة، أو إثارة النزعات الطائفية والعنصرية أو ما شاكل ذلك من الأفعال التي يطلق عليها (التدخل الهدام)، من غير أن يترتب على ذلك أي مسؤولية على الجهة المتدخلة، بسبب عدم القدرة على إثبات مسؤوليتها من ذلك التدخل⁽³⁾.

ز. **التدخل الأيديولوجي:** هو التدخل القائم على أسس مذهبية تتبناها الدولة المتدخلة، وتحاول نشرها خارج حدودها⁽⁴⁾، إذ لا يقف الأمر عند حد تدعيم أيديولوجية الدولة أو حمايتها من أي تدخل خارجي أو

(1) رشا عطوة عبد الحكيم ضبيش، مصدر سبق ذكره، ص16.

(2) رابحي لخضر، مصدر سبق ذكره، ص63.

(3) دعاء محمد سامي علي، مصدر سبق ذكره، ص24.

(4) حسام علي عبد الخالق الشیخة، المسؤولية والعقاب على جرائم الحرب: مع دراسة تطبيقية على جرائم الحرب في البوسنة والهرسك، ط1، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2004م، ص294.

محاولات التخريب الموجهة ضدها، وإنما يتعداها إلى محاولة الترويج ونشر هذه الأيديولوجية بكل الطرق والوسائل في الدول الأخرى، معتقدة في أن أتساع هذه الأيديولوجية في بقية الدول قد يدعم مصالحها على نحو يخدم كيانها ويدعم أمنها القومي⁽¹⁾.

ولا يكون التدخل الأيديولوجي في العادة موجهاً ضد دولة ما بصورة مباشرة وصريحة، وإنما قد يكون مستنداً إلى العديد من المزاعم والمسوغات والحجج مثل انتهاك حقوق الإنسان ونشر الديمقراطية وطلب المعارضة أو الحكومة الشرعية بالحصول على المساعدة⁽²⁾.

ثالثاً: التدخل الدولي الإنساني من منظور النظريات السياسية

سيتم التطرق إلى موقع التدخل الدولي الإنساني في النظريات السياسية الكلاسيكية والحديثة في الفكر السياسي الغربي.

1. التدخل الدولي الإنساني من منظور النظريات السياسية الكلاسيكية

هنالك العديد من النظريات السياسية الكلاسيكية التي فسرت ظاهرة التدخل الدولي الإنساني ومن أهمها:

أ. نظرية المدرسة الوضعية: ظهر تيار من المفكرين والفقهاء يعارض مسألة التدخل وهو يتمثل في صعود تيار الوضعيين في القانون الدولي، فهم لا يعترفون إلا بالمعاهدات والعادات والمبادئ العامة للقوانين المعترف بها من قبل الأمم المتحدة كمصدر للقانون الدولي، وقد رأى هؤلاء في شرعية التدخل وفقاً لمدرسة عدم التدخل الإيطالية، فحسب هذا المذهب لا يجوز لأي دولة أن تتدخل في شؤون الدول الأخرى، على اعتبار أن جميع الدول تتمتع بالسيادة والإرادة الكاملة في التصرف بشؤونها الإدارية والسياسية الداخلية⁽³⁾، ومن أهم أنصار هذه النظرية المفكر "هيجل" الذي يرى أن التدخل الخارجي هو خرق لاستقلال الدولة حتى لو كان هذا التدخل لأسباب حميدة⁽⁴⁾.

(1) محمد نصر مهنا، مصدر سبق ذكره، ص160.

(2) إسماعيل الغزال، الإرهاب والقانون الدولي، ط1، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1990م، ص74-75.

(3) أسامة المجذوب، العولمة والإقليمية: مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، ط2، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2001م، ص245.

(4) دعاء محمد سامي علي، مصدر سبق ذكره، ص41.

وقد جاءت المدرسة الوضعية لاستبعاد القانون الدولي من القيم والمثل العليا، إذ يؤكد الفقيه الألماني "هيفتير" على ذلك بالقول: "إن المجازر والفضائح البشعة التي يقترفها حاكم ما ضد رعاياه، لا تشكل سناً قانونياً لأية دولة للتدخل عسكرياً لوضع حد لها طالما أن تصرفات هذا الحاكم الطاغية لا تشكل انتهاكاً للقانون الدولي لأنه لا يحق لأي دولة أن تصدر حكماً على دولة أخرى، وذلك مراعاة لمبدأ عدم التدخل في شؤون الدول الأخرى وكذلك احتراماً لسيادة هذه الدول"⁽¹⁾.

ب. **النظرية الواقعية:** هيمنت النظرية الواقعية على اتجاهات التحليل النظري لحقائق السياسة الدولية في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى، كنتيجة مباشرة لتفاهت الصراعات الدولية واتجاه بعض القوى الكبرى إلى خلق مراكز قوة بثقلها وتأثيرها، وأن تضع واقعاً دولياً يلتقي مع مصالحها ويحقق لها التفوق على خصومها مهما كانت المضاعفات التي يتركها هذا المسلك على توازن النظام الدولي واستقراره⁽²⁾.

وتعد النظرية الواقعية من أبرز النظريات السياسية الفكرية التي تفسر العلاقات الدولية، فهي تنطلق في ذلك التفسير من الطبيعة البشرية التي تتصف وفق منظورها بصفة الأنانية⁽³⁾، وهذه النظرية قد تطورت تدريجياً من خلال أعمال العديد من المفكرين والفلاسفة الذين وضعوا أنفسهم ضمن الخط الواقعي، بينما يعتبر بعض الكتاب أن "هانس مورجنثاو" هو مؤسس الواقعية السياسية لأن وضوح الأسس والمبادئ التي طرحها حول الواقعية السياسية تجعله يكون من أكثر منظري الواقعية أهمية وصراحة⁽⁴⁾، وهناك بعض الكتاب يُرجع الأسس الواقعية إلى "ميكافيللي" باعتباره أول مفكر سياسي واقعي لأنه لفت الأنظار إلى مفهوم القوة⁽⁵⁾.

(1) نقلاً عن: عماد الدين عطا الله المحمد، التدخل الإنساني في ضوء مبادئ وأحكام القانون الدولي العام، ط1، دار النهضة العربية للطبع والنشر والتوزيع، القاهرة، 2007م، ص445.

(2) عادل عودة العقابي، العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات، ط1، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، بنغازي، 2004م، صص133-134.

(3) مصطفى عبد الله خشيم، مصدر سبق ذكره، ص143.

(4) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، صص54-55.

(5) Micheal Roskin, Political Science: an introduction, person international edition, USA, 2006, P.22.

يرى "هانس مورجنثاو" (Hans Morgenthau) والذي يعد من رواد المدرسة الواقعية، أن العلاقات السياسية ما هي إلا صراعاً من أجل الحصول على المزيد من القوة لأجل تحقيق المصلحة الوطنية بغض النظر عن نمطية وسائلها وأساليبها، وهو هنا يلتقي مع "ميكافيللي" الذي يرى أن الغاية تبرر الوسيلة⁽¹⁾.

إن الواقعيين يعتبرون التدخل بشكل عام والحرب بشكل خاص أمر مقبول ومشروع في العلاقات الدولية، طالما يحقق مصالح الدولة العليا، وأن التدخل يجب أن ينظر إليه من خلال قياس مدى تحقيقه لأهداف الدولة ومصالحها وليس من منظور أخلاقي، ووفقاً للمبدأ الواقعي القائل بأننا يجب أن نحكم على العمل من خلال نتائجه المتحققة وليس على الأساليب المستخدمة للوصول إلى هذه النتائج، لذلك فالواقعيون يُشجعون التدخل بكل أساليبه إذا ما حقق هذا التدخل النتائج المرجوة منه تحقيقاً لمصالح الدولة المتدخلة⁽²⁾.

وبالنسبة للواقعية فإن جميع الظواهر السياسية ومن بينها التدخل في الشؤون الداخلية للدول يمكن إرجاع دوافعها إلى هدف وحيد وهو السلطان، فتكون إما للحفاظ على القوة والسلطان أو لزيادة القوة والسلطان أو لإظهار القوة⁽³⁾، وكلما كانت الدولة أقوى كلما كان لصوتها قوة في اتخاذ القرارات المصيرية الدولية، وتحقيق المصلحة الوطنية التي تعتبر كهدف تسعى إليه الدول لتحقيقه من خلال سياستها الخارجية⁽⁴⁾، ووفق هذه النظرة فإن العلاقات الدولية تمثل صراعاً من أجل النفوذ والقوة بين الدول التي لا يهتمها سوى تحقيق مصالحها الوطنية، إذ في ظل نظام دولي لا توجد فيه سلطة مركزية تحمي الدول من بعضها، ينبغي على كل دولة أن تعتمد على ذاتها حتى تستمر في الوجود⁽⁵⁾.

إن الحروب والنزاعات في ظل هذا النظام لا مفر منها، فالسلم لا يؤسس ولا يرتكز على القانون الدولي والمنظمات الدولية⁽⁶⁾، وإنما يرتكز على توازن القوى، وهنا التدخل قد يصبح ضرورياً للحفاظ على

(1) نقلاً عن: عدنان فتحي ثابت عبد الحافظ، النظرية السياسية المعاصرة: دراسة النماذج والنظريات التي قدمت لفهم وتحليل عالم السياسة، ط1، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1997م، ص230.

(2) Bruce Russett, World Politics: the menu for choice, Bedford, USA, 2000, P.252.

(3) Hans Morgenthau, Politics among nations-the struggle for power and pace, Alfred Knopf, New York, 1961, P.P.27-39.

(4) ثامر كامل الخزرجي، العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية إدارة الأزمات، ط1، دار محدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، 2005م، ص78.

(5) محمد يعقوب عبد الرحمن، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 2004م، ص49.

(6) ريمون حداد، العلاقات الدولية، ط1، دار الحقيقة، بيروت، 2000م، ص59.

توازن القوى، ومثال ذلك تدخل الاتحاد السوفيتي السابق في أوروبا الشرقية خلال فترة الحرب الباردة، وتدخل الولايات المتحدة الأمريكية في أمريكا الوسطى، لذلك يقدم الواقعيون لهذه التدخلات تبريراً مفاده الحفاظ على النظام الدولي والحيلولة دون حدوث خطأ أو سوء فهم قد يؤدي إلى تصعيد الموقف وإعلان الحرب⁽¹⁾.

ويعتبر الواقعيون الجدد أن النظام العالمي المكون من الدول هو نظام يوصف بالفوضوي، بسبب عدم وجود سلطة أو حكومة عالمية، لذلك فإن الدول تتصارع فيما بينها على السلطة والقوة، وهي مجبرة على تحقيق أمنها الخاص بها من أجل البقاء وتحقيق مصالحها القومية بكل الوسائل، وقد يكون التدخل الدولي إحدى هذه الوسائل التي تستخدمها الدول، وأن نظام حماية الذات هو المسؤول عن توازن القوى بين الدول في النظام الدولي، ولذلك تختلف ردود فعل الدول حول المطالبات التدخلية، فالمصلحة القومية هي الأساس⁽²⁾.

ج. النظرية الليبرالية: جاءت النظرية الليبرالية كردة فعل على النظرية الواقعية في سبعينيات القرن العشرين، فإذا كانت النظرية الواقعية تستند إلى مركزية القوة والمصلحة فإن النظرية الليبرالية تستند على مركزية المبدأ والقانون، وترفض النظرية الليبرالية أقوال أصحاب المدرسة الواقعية من إن العلاقات الدولية مبنية على الصراع وليس السلم، فأصحاب المدرسة الليبرالية يؤمنون بالسلم باعتباره حالة مفترضة وأصلية لهذا العالم، ويؤمنون أيضاً بأن القانون الدولي هو الإطار الحاكم لسلوك الدول⁽³⁾.

ترفض النظرية الليبرالية الحرب باعتبارها امتداداً طبيعياً للسياسة العالمية، وكذلك ترفض اعتبار الصراع وضعاً طبيعياً للعلاقات بين الدول، ولا يمكن الحد من حدته إلا من خلال ميزان القوى وإقامة التحالفات ضد الدولة التي تهدد النظام العالمي⁽⁴⁾، وتشكك النظرية الليبرالية بالرأي القائل أن الدولة هي الطرف الفاعل في السياسة العالمية، على الرغم من أن أصحاب النظرية الليبرالية لا ينكرون أهميتها ولكن يعتبرون أن الشركات المتعددة الجنسية والقوى الفاعلة التي تتخطى الحدود الوطنية للدولة

(1) جوزيف ناي، المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ، ترجمة: أحمد الجمل ومجدي كامل، ط1، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 1997م، ص ص196-197.

(2) Kenneth Waltz, Theory of international politics, Addison-Wesely, USA, 1979, P.P.127-128.

(3) نايف بن نهار، مقدمة في علم العلاقات الدولية، ط1، دار عقل للنشر والترجمة، الدوحة، 2016م، ص 47.

(4) جون بيليس وستيف سميث، عولمة السياسة العلمية، ترجمة ونشر: مركز الخليج للأبحاث، ط1، دبي، 2004م، ص 316.

كالمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني والجماعات الإرهابية هي فئات ذات أهمية كبيرة على صعيد بعض الميادين والقضايا في إطار السياسة الدولية، وبذلك فإن الدولة ليست الفاعل الوحيد على صعيد الممارسة⁽¹⁾.

تتعلق النظرية الليبرالية على مجموعة من الافتراضات، منها⁽²⁾:

(1) تؤدي الدولة القومية وقوى أخرى فاعلة في النظام العالمي دوراً مهماً في العلاقات الدولية، أي أن الليبرالية ترى أن القوى الفاعلة الأخرى غير الدولة تؤدي أيضاً دوراً أساسياً في النظام العالمي، مثل المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسية.

(2) يفترق النظام العالمي للسلطة المركزية، ولكن هذا يؤدي أو يقود الدول إلى التعاون فيما بينها وليس الصراع كما يرى أصحاب النظرية الواقعية.

(3) تسعى الدول لزيادة قوتها المطلقة وليست النسبية، لأن الأصل في الدول تفترض أن التعاون وليس التنافس هو من يحقق مصالحها.

(4) الدولة القومية ليست بالضرورة تتصرف بشكل عقلاني وبصوت واحد، فهناك داخل الدولة بيروقراطيات ومؤسسات وجماعات ضغط تحاول التأثير في صناع القرار، فبالنسبة لأصحاب النظرية الليبرالية أن القرار يأتي نتيجة مساومات وليس نتيجة حسابات عقلانية فقط كما يفترضه أصحاب النظرية الواقعية.

تنظر النظرية الليبرالية لمفهوم حقوق الإنسان من منطلق ان للفرد حقوقاً طبيعية يستمد منها إنسانيته وتحفظ كرامته، وذلك من خلال نظام سياسي يحقق لأفراد المجتمع السعادة من خلال حماية حقوقهم الأساسية، ولا يمكن أن تتحقق هذه الحماية إلا عن طريق تبني الديمقراطية التي تستند الى مبدأ السيادة الشعبية، فحقوق الإنسان بالمفهوم الليبرالي هو جوهر النظام الديمقراطي وغاية القانون⁽³⁾، وعلى الرغم من

(1) كريس براون، فهم العلاقات الدولية، ترجمة ونشر: مركز الخليج للأبحاث، ط1، دبي، 2004م، ص26.

(2) خالد موسى المصري، الوضعية ونقادها في العلاقات الدولية: دراسة نقدية للنظريات الوضعية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 30، العدد الأول، 2014م، ص333.

(3) عبد العزيز السعيد وآخرون، النظام العالمي الجديد: الحاضر والمستقبل عبر مفاهيم السياسة الدولية في المنظور العالمي، ترجمة: نافع أيوب لبيس، ط1، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1999م، ص409.

اهتمام الليبرالية بحقوق الإنسان إلا أن أنصار النظرية الليبرالية اختلفوا في رؤيتهم للتدخل الدولي الإنساني، إلا أن هذا الاختلاف لم يمنعهم من تبريرهم للتدخل⁽¹⁾.

فقد انتقدت النظرية مبدأي السيادة وعدم التدخل، إذ رأت بأن السيادة ليست خيراً مطلقاً، فأهميتها تكمن في حماية الشعوب من الاستبداد ومن التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية للدولة، وأن الدول التي تدعي السيادة تستحق الاحترام ما دام تلك الدول تحمي الحقوق الإنسانية لرعاياها، وعندما تنتهك تلك الدول حقوق الإنسان لمواطنيها فإن مطالبتها بالسيادة الكاملة تسقط مع انتهاكها لهذه الحقوق، وهنا يكون التدخل ضرورياً لتحقيق العدالة للأفراد والجماعات داخل الدولة ولمنع الفوضى في عالم يهدده العنف والاقتيال الداخليان، والحد من انتشارهما خارج حدود الدولة للحفاظ على السلم والأمن الإقليمي والعالمي⁽²⁾، فالليبرالية تؤيد هذا النوع من التدخل وتعدّه تحدياً لسيادة الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان التي لا يجوز لها انتهاكها في ظل المجتمع الدولي.

أما فيما يتعلق بكيفية تحقيق السلم والأمن الدوليين بشكل دائم، يطرح أصحاب النظرية الليبرالية رؤية خاصة بهم تؤكد على أن السلم يرتبط بانتشار الديمقراطيات في العالم انطلاقاً من أن الديمقراطيات لا تتصارع، وكلما زاد عدد الديمقراطيات قلت احتمالات الحروب، فالحكومات الديمقراطية تمثل مصدراً للسلام العالمي، وأنها تملك القدرة على تسوية نزاعاتها بالطرق السلمية ودون اللجوء إلى الحرب، لذلك فإن الديمقراطية تعد من أفضل الآليات لترقية الأمن الدولي بعيداً عن خطر التهديد والحروب، وهذا ما يطلق عليه بنظرية السلم الديمقراطي (Democratic Peace Theory)⁽³⁾.

وقد شكلت مرحلة ما بعد الحرب الباردة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق البيئة الملائمة التي ازدهرت خلالها النظرية الليبرالية، وذلك عندما أنتصر الفكر الليبرالي على الفكر الشيوعي، وقد كتَبَ "فرانسيس فوكوياما" (Francis Fukuyama) في كتابه (نهاية التاريخ) مبشراً من خلاله بحتمية انتصار الليبرالية الديمقراطية، وإنها تشكل أفضل أيديولوجية لبناء نظام سياسي واقتصادي

(1) ستانلي هوفمان، سياسات وأخلاقيات التدخل العسكري، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، العدد 4، 1996م، ص14.
(2) عبد الرحمن محمد يعقوب، التدخل الإنساني في العلاقات الدولية، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، دبي، 2004م، ص ص41-49.
(3) إسماعيل صبري مقلد، العلاقات السياسية الدولية: النظرية والواقع، ط1، المكتبة الإلكترونية، القاهرة، 2011م، ص ص175-176.

واجتماعي في التاريخ البشرية، على اعتبار إنها النموذج الاسمي للدول الحديثة، وقد دعا الليبراليون إلى نشر الديمقراطية وتصديرها لدول العالم المختلفة، وخاصةً تلك المناطق التي تخدم مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية، وأصبح تصدير الديمقراطية جزءاً من الاستراتيجية الأمريكية للأمن القومي، وخاصةً بعد أحداث 11 أيلول عام 2001م⁽¹⁾.

د. النظرية الماركسية: ينطلق التحليل الماركسي لظاهرة التدخل الدولي من خلال التركيز على دور المتغيرات الاقتصادية والتفاعل غير المتوازن بين دول المركز (الدول الرأسمالية) ودول المحيط، فالظاهرة التدخلية وفق المنظور الماركسي هي عملية خاصة بالقوى الإمبريالية والاستعمارية المتنافسة على الهيمنة في إطار نظام دولي محدود الموارد، لذلك فإن التدخل والإمبريالية يمثلان وجهين لعملة واحدة من وجهة نظر ماركسية، إذ يرى "لينين" في كتابه (الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية) بأن الإمبريالية هي نفسها الرأسمالية في مرحلة متقدمة، وفي هذه الحالة تصبح عدائية وعنيفة وغالباً ما تشن حروب تدخلية لفتح أسواق تجارية والبحث عن مناطق النفوذ والسيطرة على الموارد الأولية على شاكلة ما حدث في الحرب العالمية الأولى بين القوى الإمبريالية المتنافسة على نهب ثروات دول العالم الثالث⁽²⁾.

تتعلق النظرية الماركسية في تفسيرها للعلاقات الدولية من منطلق أن الدولة ومؤسساتها الحكومية تمثل التجليات الظاهرة للبنية الفوقية، بمعنى أنها نعبر عن سلطة الطبقة الحاكمة المُستغلة، وأن العلاقات بين الدول هي علاقات بين الطبقة الحاكمة داخل الدول، وأن السياسة الخارجية لدولة ما ليست سوى تعبير عن نمط الانتاج وعن التنظيمات الاجتماعية داخل تلك الدول⁽³⁾، لذلك تعتبر الطبقة الاجتماعية هي أهم العوامل الفاعلة في النظام الاقتصادي العالمي وليس الدول، وأن سلوك جميع العناصر الفاعلة الأخرى المماثلة يتم تفسيره من خلال القوى الطبقيّة، ووفق ما تقدم نجد ان الدول والمنظمات الدولية والشركات المتعددة الجنسيات تمثل المصلحة الطبقيّة السائدة في النظام الاقتصادي الدولي⁽⁴⁾.

(1) محمد سعدي، مستقبل العلاقات الدولية من صراع الحضارات إلى أسنة الحضارة وثقافة السلام، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2006م، ص50.

(2) جيمس دورتي وروبرت بالاستغراف، النظريات المتضاربة في العلاقات الدولية، ترجمة: وليد عبد الحي، ط1، كاظمة للنشر، الكويت، 2004م، صص 177-178.

(3) ريمون حداد، مصدر سبق ذكره، ص173.

(4) جون بيليس وستيف سميث، مصدر سبق ذكره، صص 9-10.

إن الصراع العالمي حسب المنظور الماركسي هو صراع اقتصادي بالدرجة الأساس، إذ ينتج عن التناقضات الرأسمالية عدة أشكال متباينة من الصراعات الطبقيّة سواء كانت بين طبقتي البرجوازية والبروليتاريا داخل الدولة الواحدة، أو بين الدول الرأسمالية والدول الاشتراكية، لأن الدول الرأسمالية رأت في الدول الاشتراكية سبباً في نهايتها، كما أن الماركسية رأت في العلاقات بين الدول الرأسمالية والدول النامية علاقات تبعية تُستغل فيها الأخيرة تحالف من الطبقة الحاكمة فيها، وتجد أن الحل الأمثل لهذه العلاقة يتمثل في قيام حكومات ثورية تلتزم بالتنمية المستقلة⁽¹⁾.

تنتقد الماركسية مفهوم حقوق الإنسان لأنه مفهوم ليبرالي لا يؤدي إلى تحرير حقيقي وإنما يخفي وراءه مصالح إمبريالية، فالماركسية تنظر إلى مفهوم حقوق الإنسان بمنظور مجتمعي لا فردي، وهي ترفض ربطه بالفرد الطبيعي لأن حالة الطبيعة هي ماهية مجردة، لذلك لا يمكن فصل حقوق الإنسان عن حالة التطور الاجتماعي التاريخي للمجتمع، لأن تلك الحقوق تتبدل وتتغير وفقاً لذلك التطور ومعه في الوقت نفسه، كما وتؤكد بأنه لا يوجد حقوقاً للإنسان إلا ضمن حقوق المجتمع، وأن الحقوق تكون في حقيقتها حقوقاً شكلية ما دام الناس لا يتكافئون في الوضعية الاقتصادية والاجتماعية، وأن حقوق الإنسان تعبر عن ايديولوجية تدافع عن القيم الانانية للمجتمع البرجوازي التي تجعل من الفرد شخصاً معزولاً عن الآخرين، بينما هو قبل كل شيء كائن اجتماعي لا يمكن أن يحقق ذاته إلا من خلال الجماعة الاجتماعية⁽²⁾.

وترى الماركسية أن التدخل في شؤون الدول الأخرى تحت شعار حماية حقوق الإنسان يعد تدخلاً وانتهاكاً لسيادة الدول⁽³⁾، سواء كان هذا التدخل فردياً أو جماعياً فإنه يمثل في الواقع انتصار القوي على الضعيف، ومثال ذلك تدخل الدول الرأسمالية في شؤون الدول النامية من أجل تحقيق مصالحها الاستراتيجية، لذلك ترفض الماركسية هذا التدخل وتعدّه إعادة للاستعمار في دول تعاني من الصراعات بين الأقليات والانشقاقات الداخلية، بما يوفر الظروف التي يتم الاستناد لها لتبرير هذا التدخل⁽⁴⁾.

(1) عبد الرحمن محمد يعقوب، مصدر سبق ذكره، ص 53.

(2) عبد السلام السعيد، خطاب حقوق الإنسان بين الليبرالية والماركسية والفكر الإسلامي المعاصر، مجلة فكر ونقد، العدد 41، أيلول 2001م، ص ص 21-23.

(3) بوكرا إدريس، مبدأ عدم التدخل في القانون الدولي المعاصر، ط1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990م، ص 341.

(4) ستانلي هوفمان، مصدر سبق ذكره، ص 14.

انطلاقاً مما سبق يتضح لنا أن التحليل الماركسي لظاهرة التدخل الدولي يركز على دور العوامل الاقتصادية، إلا أنه لا يكاد يميز بين التدخل كعملية أو كسياسة وبين العلاقات غير المتكافئة بين المركز والمحيط، وهو ما أوقعه في فخ الغموض التحليلي عند دراسته لظاهرة التدخل الدولي.

هـ. النظرية الكوسموبوليتية (الكونية): نجد أن المفكرين "مونتسكيو" و "فولتير" يعرفان عن أنفسهم بأنهم كونيون من دون الالتزام بطابع فكري محدد، إلا أن التطور الأبرز على مفهوم الكونية قد جاء مع المفكر "كانط" عندما اعتبر أن جميع الناس هم أعضاء في مجتمع أخلاقي واحد، وأن السلام العالمي لا يتحقق إلا أن تقوم الدول بتنظيم نفسها داخلياً على المبادئ الجمهورية، وخارجياً بأن تشترك من محض إرادتها في عصبه لأجل الحفاظ على السلام العالمي، وأن تحترم الدول حقوق الإنسان، أي حقوق مواطنيها وحقوق الغرباء على حد سواء، كذلك أدخل "كانط" مفهوم القانون الكوني الذي يتمتع بموجبه الأفراد والدول بالحقوق، على اعتبار أن الأفراد يستمدون حقوقهم من كونهم مواطنين في هذا الكون أكثر من كونهم مواطنين ينتمون إلى دولة معينة⁽¹⁾.

ويضع أصحاب النظرية الكوسموبوليتية عدة شروط ليتم تشريع التدخل ومن أهمها⁽²⁾:

(1) يجب أن يكون هنالك التزام أخلاقي بين مواطني هذا العالم، فالبشرية ترتبط ببعضها البعض برابط أخلاقي لتكون مجموعة أخلاقية واحدة لها مصير مشترك واحد، وتتشارك في نفس القيم الأخلاقية كحقوق وواجبات تكون اسماً من سيادة الدول، ونتيجة لهذا العالم المتحد أخلاقياً فإن الحق المهودور في أي مكان يُشعر به في كل مكان، ونتيجة لذلك يترتب علينا مسؤوليات تجاه هؤلاء الذين ليسوا من وطننا على حد تعبير المفكر "كانط"، لذا يجب إظهار أن التضامن مع الغرباء أصبح ممكناً.

(2) يجب أن تكون هنالك أنواع جديدة من الحكم العالمي تقوم على التوافق والحوار كبديل عن الإكراه والقوة، مما يعني أن على الأقوياء مساعدة الضعفاء لتمكينهم من الدخول في المنافسة وإمكانية التفاوض.

(3) يجب أن يكون هنالك هيكل عالمي جديد للقانون الدولي يتضمن مبادئ إنسانية وديمقراطية، وبالأخص قيم القانون الدولي الإنساني وقوانين الحرب والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

(1) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص ص 62-63.

(2) المصدر السابق، ص ص 67-68.

وعلى العكس من الواقعيين، أعتبر الكوسموبوليتيون أن الدول لا يجب أن تتدخل من أجل مصالحها القومية، ولا في إطار سياسة استباقية دفاعية، ولا من ضمن أي إطار لتحسين وزيادة قوتها وقدراتها، وإنما يحق لها أن تتدخل في إطار الدفاع عن النفس تجاه خطر محقق وحققي، كما أن أي تدخل خارج الأطر الإنسانية هو عمل غير قانوني، ويرى البعض من الكوسموبوليتيون أن التدخل هو ليس حقاً فقط وإنما واجب فيما يتعلق بمنع انتهاكات حقوق الإنسان⁽¹⁾.

ولم يكتف الكونيون بهذه الأسباب التي تم نكرها فيما يخص التدخل، بل قام العديد منهم بالحديث عن مهمة جديدة للجيش والقوى المسلحة في العلاقات الدولية مستقبلاً، فحددوا هذه المهمة بـ (فرض القانون العالمي)⁽²⁾، وأن فرض القانون العالمي هي رؤية تقول إن مهمة الجيش والعسكر في الوقت الراهن يجب أن تتجه بشكل أقل إلى حماية الدولة، وأن تتوسع أكثر فأكثر نحو أوسع تتضمن تأمين وحماية الأمن الإقليمي والعالمي والمهمات الإنسانية⁽³⁾.

وعلى نفس المنوال، طالب الكونيون باعتماد مبدأ جديد في العلاقات الدولية يقضي بالحق في التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، وبالتحديد طالبوا بأن يتجه العالم نحو تأمين أكبر للأمن الإنساني الذي يعطي الحق في تأمين المساعدة الإنسانية حتى ولو بالقوة، فالقانون الذي يجب أن ينتشر هو القانون الكوسموبوليتي الذي يسمح ويسهل وربما يشترط التدخل في الشؤون الداخلية للدول من أجل الحفاظ على الحقوق الأساسية⁽⁴⁾.

ويرفض أصحاب النظرية الكوسموبوليتية الطروحات الواقعية القائلة بأن التدخل الإنساني حجاب يتستر خلفه قادة العالم بالقول: "هنالك دائماً احتمال أن قادة الدول يطبقون معياراً أخلاقياً ما لأنهم مؤمنون به، ثم لا يمكن أن ننسى تأثير الإعلام من خلال نقله صور الضحايا على صناعة الرأي العام وبالتالي تأثير هذا في الضغط على أصحاب القرار"⁽⁵⁾.

(1) المصدر السابق، ص 64.

(2) Mary Kaldor, New and Old Wars: Organized violence in global era, Cambridge polity, Cambridge, 1999, P.23.

(3) Ulrich Beck and Noam Chomsky, The new military humanism: lesson from Kosovo, Plute Press, London, 1999, P.4.

(4) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 65.

(5) Nicholas Wheeler, The humanitarian responsibilities of sovereignty: explaining the development of a new norm of military intervention for human purposes, oxford university, UK, 2004, P.40.

2. التدخل الدولي الإنساني من منظور النظريات السياسية الحديثة

إن من أهم النظريات السياسية الحديثة التي تناولت ظاهرة التدخل الدولي الإنساني هما النظرية العقلانية والنظرية البنائية:

أ. النظرية العقلانية: أن أغلب مفكري النظرية العقلانية يستعملون منطق الربح المتوقع، مما يعني ذلك أن جميع القرارات والخيارات تُبنى على أساس أن هنالك ربحاً ما يتوقع تحقيقه، وأن تحقيق مصلحة الدولة سواء كانت الاستراتيجية أو الاقتصادية أو الأمنية هي ما يقيسه أصحاب القرار عندما يتخذونه وفق تحليل يعتمد على عملية (الربح - الخسارة).

ويطرح أصحاب النظرية العقلانية نقاطاً أساسية لهذه المقاربة وأهمها⁽¹⁾:

(1) الفوضوية هي سمة النظام الدولي، لكن ذلك لا يعني بالضرورة أن هنالك فوضى، فالفوضوية حسب منظورهم بعدم وجود سلطة مركزية تحكم السيطرة على تصرفات الدول.

(2) النظام الدولي محكوم بعدم الثقة واليقين، لذلك فإن الدول تسعى دوماً إلى تحقيق مصالحها بمختلف الطرق وتعمل على زيادة قوتها.

(3) هنالك مساحة للخطأ دائماً، ففي عالم تكثر فيه المعلومات الخاطئة، فالدول يتولد لديها الحافز دوماً لإخفاء قدراتها وإمكاناتها الحقيقية وإبقاء اللايقين عند خصومها، مما يؤدي ذلك إلى أخطاء في احتساب المصلحة القومية الحقيقية للدول.

لذا فإن قرار الدول بالتدخل من عدمه يعود إلى ما يخدم مصالحها أكثر، وفي ظل نظام تسود فيه الفوضوية وإشكالية تحقيق الأمن ينبغي على الدول أن تتخذ استراتيجيات لحماية كيانها لكي تبقى، وعلى هذا المنوال فإن الدول تتدخل إما لزيادة أمنها أو لزيادة قوتها أو لتقليص الأخطار التي تهدد أمنها⁽²⁾، فالعقلانيون عندما يقومون بعمل تدخلي ما، إما لأن مصالحهم تقتضي ذلك، أو لأن قيامهم بتحليل مقدار

(1) John Baylis, The globalization of world politics, oxford university press, New York, 2001, P.50.

(2) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص 69.

الأرباح والخسائر يشير إلى أن كلفة عدم القيام بالتدخل هي كلفة عالية الثمن، لهذا فإن التحدث عن وجود مضمون أخلاقي في العلاقات الدولية غير صحيح⁽¹⁾.

ويرى العقلانيون أن التدخل الإنساني يحدث فقط في الحالات التالية⁽²⁾:

(1) إذا كانت الكارثة الإنسانية تؤثر بشكل سلبي على قدرات القوة والاعتبارات الأمنية أو المصالح الاقتصادية للدول العظمى وعلى رأسها الدول الخمسة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

(2) إذا كانت الكارثة الإنسانية تهدد الاستقرار الإقليمي أو العالمي، وبخلاف ذلك فإن الدول والمنظمات الدولية كالأمم المتحدة لأن تتخذ قرار المخاطرة بالتدخل.

(3) يجب أن يكون هناك تفاوت في القوى تميل لصالح القوى المتدخلة، فإن ردود الفعل القوية على الأزمة الإنسانية تستثنى إذا كانت أخطار وكلفة التدخل سوف تفوق الأرباح المتوقعة من التدخل، وهذا يحصل عندما تكون الدولة المتدخلة في شؤونها قوية عسكرياً أو لديها حلفاء أقوياء.

ب. النظرية البنائية: هذه النظرية تعتمد على القيم، وتستند إلى ثلاثة متغيرات مستقلة يمكن لها أن تؤثر في هويات الدول ومصالحها تحت تأثير الفوضوية وهي: السيادة، تطور التعاون، الجهود لتحويل هويات (الأنا) إلى هويات جماعية.

ويطرح أصحاب النظرية البنائية وجهات نظر متعددة فيما يخص التدخل الإنساني ومنها⁽³⁾:

(1) البعض منهم يرى أن التدخل الإنساني يحدث عندما يقتنع القادة بالمعايير الإنسانية والأخلاقية.

(2) البعض منهم يرى أن الضغوط الداخلية يكون لها تأثير بالغ على أصحاب القرار، وهي التي تؤدي إلى اتخاذ قرار بالتدخل الإنساني، وهنا يكون لوسائل الإعلام تأثير كبير.

(3) البعض الآخر يؤكدون على الدور الذي تلعبه المنظمات الدولية في جعل التدخل الإنساني ليس مقبولاً فقط بل كالتزام إجباري.

(1) Neta Crawford, Argument and change in world politics, Cambridge university press, UK, 2002, P.95.

(2) ليلي نقولا الرحباني، مصدر سبق ذكره، ص76.

(3) المصدر السابق، صص 72-77.

4) هنالك اتجاه من المفكرين البنائين الآخرين يتوافق مع طروحات النظرية الكوسموبوليتية فيقول بالدوافع الإنسانية المحضة، أي أن التدخل يجب أن يحدث فقط عندما يكون هنالك انتهاكات كبيرة لحقوق الإنسان، وعندما تغشل جميع الوسائل السلمية، إما بالنسبة للتكتيك المستخدم في التدخل الإنساني فيجب أن يستخدم المتدخلون الوسائل الإكراهية الكافية لوقف الانتهاكات، وأن لا يفرضون برودة الفعل، ويجب على المتدخلين الحصول على تفويض شرعي لتدخلهم من مؤسسات عالمية مثل مجلس الأمن الدولي.

من خلال ما سبق، يمكننا القول إن كل نظرية من النظريات السياسية السابقة تطرح أحد جوانب الحقيقة في تفسير ظاهرة التدخل الدولي وبالأخص التدخل الدولي الإنساني، وإن قصر التحليل على نظرية سياسية واحدة بعينها يعني فهمها فهماً مشوهاً، فبينما عززت نهاية الحرب الباردة دور النظرية الليبرالية في التنظير إلى التدخلات الدولية الإنسانية مع مراعاة المبادئ الأخلاقية والتنبيه لدور الشرعية الدولية، نجد أن النظرية الواقعية هي الأقدر على تفسير انتقائية هذه التدخلات، في حين تبرز النظرية الماركسية دور العامل الاقتصادي وعلاقات التبعية في النظام العالمي في تفسير التدخل الدولي الإنساني.

الخاتمة والاستنتاج

ختاماً يمكن القول إن موضوع التدخل الدولي الإنساني من أبرز المواضيع التي تبرز على ساحة العلاقات الدولية، ومن خلال هذا البحث تم تبيان مفهوم التدخل الدولي وذلك بالوقوف على مجموعة من تعاريف المفكرين والفقهاء، فالبعض منهم يقتصر تعريف التدخل الدولي على أنه استخدام القوة فقط، أما البعض الآخر منهم يوسع في التعريف ليشمل وسائل غير اللجوء إلى القوة مثل استخدام وسائل الضغط السياسية والدبلوماسية والاقتصادية، كذلك تم بيان أهم أسباب التدخل الدولي وأساليبه المختلفة، وتفسير ظاهرة التدخل الدولي من منظور النظريات السياسية الكلاسيكية والحديثة في الفكر السياسي الغربي المعاصر، وتوضيح مدى التباين والاختلاف في تلك التفسيرات بين مؤيد ومعارض نتيجة لتباين المرجعيات الفكرية والخلفيات الأيديولوجية لأصحابها ومناصريها.

وتوصل الباحث إلى عدد من الاستنتاجات التي تؤكد على صحة الفرضية من جهة، ومن جهة ثانية تحجب عن بعض الأسئلة التي طرحتها مشكلة البحث، وهي:

1. لم يتم التوصل إلى تعريف جامع ومانع للتدخل الدولي، وذلك بسبب اختلاف الأيديولوجيات التي ينتمي إليها المفكرون والفقهاء.
2. التدخل الدولي وسيلة تم اللجوء إليها منذ القدم، حيث ترجع جذوره التاريخية إلى العصر اليوناني.
3. هنالك أسباب عديدة لظاهرة التدخل الدولي، وذلك حسب الغاية والنتيجة المتوخاة منها.
4. لا يتخذ التدخل الدولي عند ممارسته أسلوباً واحداً، بل يمكن أن يلجأ له الطرف المتدخل وفق عدة أساليب، فقد يكون تدخلاً عسكرياً أو اقتصادياً أو سياسياً أو دبلوماسياً أو ثقافياً ... إلخ.
5. التدخل الدولي يصطدم بالعديد من المبادئ التي ورد النص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والتي صار المجتمع الدولي يتأسس عليها، كمبدأ السيادة وحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.
6. وجود نظام دولي لا توجد فيه سلطة مركزية تستطيع النظر في سلوك الدول بمعيار واحد يتيح التدخل بصورة انتقائية.
7. إن ظاهرة التدخل الدولي الإنساني حظيت باهتمام كبير وواسع في إطار الدراسات السياسية والقانونية والدولية، إلا أن تباين واختلاف المرجعيات الفكرية والخلفيات الأيديولوجية قد جعل من التفسيرات التي قدمت بشأنها في إطار النظريات السياسية في درجة كبيرة من الاختلاف والتباين بين مؤيد ومعارض.
8. إن كل نظرية من النظريات السياسية المفسرة لظاهرة التدخل الدولي الإنساني تحيط بأحد جوانب الحقيقة في تفسيرها لتلك الظاهرة، وأن قصر التحليل على نظرية سياسية واحدة يعني فهمها فهماً مشوهاً.
9. النظريات السياسية الراضة للتدخل الدولي الإنساني انطلقت من كون التدخل الإنساني يزيد ويضاعف من عوامل الاضطراب بدلاً من منعها، سواء بالنسبة للأطراف المتدخلة أو الأطراف المتدخل فيها، وأن معارضتهم للتدخلات العسكرية هو بسبب دفاعهم عن مبدأ السيادة الذي يقوم عليه النظام الدولي، ويعتبرون أن السيادة هي حامية لأمن الأفراد واملاكهم، وحارسه لحقوقهم، ومعبرة عن إرادتهم الجماعية، حتى وإن كانت هذه الدولة في الواقع تنتهك بعض هذه الحقوق وتعتدي على أمن وملكية بعض رعاياها وتفتقر إلى إرادة عامة، فإن التدخل لأسباب إنسانية ينظر إليه بأنه شراً أعظم.

10. النظريات السياسية المؤيدة للتدخل الدولي الإنساني انطلقت من كون التدخل الإنساني هو ترجمة لسمو ورقي حقوق الإنسان على سائر مبادئ القانون الدولي ومنها السيادة، إذ إن سيادة الدول ليست مطلقة، وإن ادعاء الدول تمثيل مواطنيها هو ادعاء باطل إذا انتهكت حقوقهم انتهاكاً منظماً، فالدول التي تقوم بانتهاكات جوهرية لحقوق الإنسان تفقد شرعيتها الداخلية والدولية، وتكون مسألة إنزال العقاب لزاماً باستخدام القوة العسكرية لمصلحة الأفراد والجماعات الذين تمارس حكوماتهم عليهم سياسات القمع.

Reference

1. Abdel Fattah Abdel Razzaq Muhammad, The General Theory of Intervention in Public International Law, 1st edition, Dar Degla, Amman, 2009.
2. Abdel Salam Al-Saidi, Human Rights Discourse between Liberalism, Marxism, and Contemporary Islamic Thought, Thought and Criticism Magazine, Issue 41, September 200.
3. Abdul Aziz Al-Saeed and others, The New World Order: The Present and the Future through the Concepts of International Politics in the Global Perspective, translated by: Nafi Ayoub Labs, 1st edition, Arab Writers Union Publications, Damascus, 1999.
4. Abdul Rahman Muhammad Yacoub, Humanitarian Intervention in International Relations, 1st edition, Emirates Center for Strategic Studies and Research, Dubai, 2004.
5. Abu Bakr Khalaf, Economic Sanctions in Contemporary International Law, 1st edition, Office of University Publications, Algeria, 2008.
6. Adel Odeh Al-Aqabi, International Political Relations: A Study in Origins, History, and Theories, 1st edition, Dar Al-Jamahiriya for Publishing and Distribution, Benghazi, 2004.
7. Adi Younis, Subversive Intervention and Public International Law, 1st edition, Modern Book Foundation, Tripoli, 2010.
8. Adnan Fathi Thabet Abdel Hafez, Contemporary Political Theory: A Study of the Models and Theories That Were Presented to Understand and Analyze the World of Politics, 1st edition, New University House, Alexandria, 1997.
9. Ali Hussein Tuwaina, Opinion Polls and American Foreign Policy, Journal of Political Science, University of Baghdad, No. 13, 1995.
10. Al-Sadiq Al-Alayli, International Cultural Relations: A Political-Legal Study, 1st edition, Office of University Publications, Algeria, 2006.
11. Amira Hanash, The New Justifications for International Intervention and Their Impact on National Sovereignty, Journal of Human Sciences, Volume B, No. 48, December 2017.
12. Anas Akram Al-Azzawi, International Humanitarian Intervention between the United Nations Charter and Practical Application, 1st edition, Dar Al-Jinan for Publishing and Distribution, Khartoum, 2008.
13. Atef Ali Ali Al-Salhi, The Legitimacy of International Intervention According to the Rules of Public International Law, 1st edition, Dar Al-Nahda Al-Misriyah, Cairo, 2009.
14. Bokra Idris, The Principle of Non-Interference in Contemporary International Law, 1st edition, National Book Foundation, Algeria, 1990.
15. Bruce Russett, World Politics: the menu for choice, Bedford, USA, 2000.
16. Chris Brown, Understanding International Relations, translated and published by: Gulf Research Center, 1st edition, Dubai, 2004.
17. Doaa Muhammad Sami Ali, International Interventions between Support and Rejection in Modern and Contemporary Thought: An Analytical Study in Political Philosophy, unpublished master's thesis, Benha University, Faculty of Arts, 2023.
18. Edwin M. Borchard, The diplomatic protection citizens broad or the law of international law claimants, Kraus Reprint, New York, 1970.

19. Frank T.M, The Law of humanitarian intervention by military, A.J.L.L, Vol.67,1973.
20. Hans J. Morgenthau, To intervene or not intervene, foreign-Affairs, Vol.45, 1967.
21. - - - - - , Politics among nations-the struggle for power and peace, Alfred Knopf, New York, 1961.
22. Hossam Ali Abdel Khaleq Al-Sheikha, Responsibility and Punishment for War Crimes: With an Applied Study on War Crimes in Bosnia and Herzegovina, 1st edition, New University Publishing House, Alexandria, 2004.
23. Hossam Hassan Hassan, Humanitarian Intervention in Contemporary International Law, 1st edition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2004.
24. Imad al-Din Atallah al-Muhammad, Humanitarian Intervention in Light of the Principles and Provisions of Public International Law, 1st edition, Dar al-Nahda al-Arabiya for Printing, Publishing and Distribution, Cairo, 2007.
25. Ismail Al-Ghazal, Terrorism and International Law, 1st edition, Majd University Foundation for Studies, Publishing and Distribution, Beirut, 1990.
26. Ismail Sabri Muqallad, International Political Relations: Theory and Reality, 1st edition, Electronic Library, Cairo, 2011.
27. James Doherty and Robert Palestgraf, Conflicting Theories in International Relations, translated by: Walid Abdel Hay, 1st edition, Kazma Publishing, Kuwait, 2004.
28. John Baylis, The globalization of world politics, oxford university press, New York, 2001.
29. John Bellis and Steve Smith, The Globalization of Science Policy, translated and published by: Gulf Research Center, 1st edition, Dubai, 2004.
30. Joseph Nye, International Disputes: An Introduction to Theory and History, translated by: Ahmed El-Gamal and Magdy Kamel, 1st edition, Egyptian Society for the Spread of Knowledge and World Culture, Cairo, 1997.
31. - - - - - , Understanding international conflicts, Longman, New York, 1997.
32. Kenneth Waltz, Theory of international politics, Addison-Wesely, USA, 1979.
33. Khaled Musa Al-Masry, Positivism and its Critics in International Relations: A Critical Study of Positivist Theories, Damascus University Journal of Economic and Legal Sciences, Volume 30, First Issue, 2014.
34. Khalil Hussein, International Relations: Theory and Reality - People and Issues, 1st edition, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2011.
35. Laila Nicola Rahbani, International Intervention is a Changing Concept, 1st edition, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2011.
36. Lassa Openheim and Hersch Lauter Pachat, International Law, London university of Edinburgh, 1967.
37. Lauterpacht, The grotion tradition in international law, Oxford university press, New York and London, 1946.
38. Lori Fisler Damrosch, Politics across borders: nonintervention and non-forcible influence over domestic affairs, A.J.I.L, Vol.83, No.1, 1989.
39. Mahmoud Sami Genena, Public International Law, 2nd edition, Press of the Authorship, Translation and Publishing Committee, Cairo, 1938.
40. Manal Mahmoud Saleh, The Concept of State Sovereignty in Light of Contemporary International Developments, 1st edition, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 2011.
41. Mary Kaldor, New and Old Wars: Organized violence in global era, Cambridge polity, Cambridge, 1999.
42. Micheal Roskin, Political Science: an introduction, person international edition, USA, 2006.
43. Muhammad Ghazi Nasser Al-Janabi, Humanitarian Intervention in Light of Public International Law, 1st edition, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2010.
44. Muhammad Khalaf, The Right of Legal Defense in International Criminal Law, 1st edition, Dar Al-Haqiqa Press, Benghazi, 1977.
45. Muhammad Nasr Muhanna, International Relations between Globalization and Americanization, 1st edition, Modern University Office, Alexandria, 2006.
46. Muhammad Saadi, The Future of International Relations from the Clash of Civilizations to the Humanization of Civilization and the Culture of Peace, 1st edition, Center for Arab Unity Studies, Beirut, 2006.

47. Muhammad Talaat Al-Ghunaimi, General Provisions in the Law of Nations, 1st edition, Mansha'at Al-Ma'arif, Alexandria, 2005.
48. Muhammad Yaqoub Abdul Rahman, Humanitarian Intervention in International Relations, 1st edition, Emirates Center for Strategic Studies and Research, Abu Dhabi, 2004.
49. Mustafa Abdullah Khushim, Encyclopedia of International Relations: Selected Concepts, 1st edition, Dar Al-Jamahirya for Publishing, Distribution and Advertising, Benghazi, 2004.
50. Nayef Bin Nahar, Introduction to the Science of International Relations, 1st edition, Dar Akl for Publishing and Translation, Doha, 2016.
51. Neta Crawford, Argument and change in world politics, Cambridge university press, UK, 2002.
52. Nicholas Wheeler, The humanitarian responsibilities of sovereignty: explaining the development of a new norm of military intervention for human purposes, oxford university, UK, 2004.
53. Osama Al-Majzoub, Globalization and Regionalism: The Future of the Arab World in International Trade, 2nd edition, Egyptian Lebanese House, Cairo, 2001.
54. Othman Ali Al-Rawandozi, The Principle of Non-Interference and Interference in Internal Affairs Under International Law, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Qanuni, Cairo, 2010.
55. Philip C. Jessup, A modern law of nations, an introduction, the Macmillan company, New York, 1958.
56. Rabhi Lakhdar, International Intervention between International Legitimacy and the Concept of State Sovereignty, unpublished doctoral thesis, Abu Bakr Belkaid University, Faculty of Law and Political Science, 2015.
57. Rasha Atwa Abdel Hakim Dbeish, International intervention and its impact on the phenomenon of terrorism: A case study of the Libyan state, Journal of the College of Politics and Economics, Issue thirteen, January 2022.
58. Raymond Haddad, International Relations, 1st edition, Dar Al-Haqiqa, Beirut, 2000.
59. Salem Barquq, The Development of the Problematic of the Concept of Intervention and Non-Intervention in International Relations, unpublished master's thesis, University of Algiers, Institute of Political Science and International Relations, 1994.
60. Sameh Abdel-Qawi Al-Sayyid, International Intervention between the Human and Environmental Perspectives, 1st edition, New University House, Alexandria, 2012.
61. Schwebel S.M, Aggression , intervention , and self-defense in modern international law, R.C.A.D.I.,II, Tome 136, 1972.
62. Sherif Fadel Muhammad Balat, The Impact of Terrorism and International Intervention on the Future of the Nation-State: A Case Study of the Libyan State (2011-2020), Journal of Financial Research, Volume (21), Issue Three, July 2020.
63. Simon Boutros Faragallah, The Dialectic of Power and Law in Contemporary International Relations, 1st edition, Al-Shorouk International Library, Cairo, 2008.
64. Stanley Hoffman, The Politics and Ethics of Military Intervention, Arab Center for Strategic Studies, No. 4, 1996.
65. Thamer Kamel Al-Khazraji, International Political Relations and Crisis Management Strategy, 1st edition, Dar Mahdalawi for Publishing and Distribution, Amman, 2005.
66. Ulrich Beck and Noam Chomsky, The new military humanism: lesson from Kosovo, Plute Press, London, 1999.
67. Yasser Al-Huwaish, The Principle of Non-Interference and the Agreement on Liberalization of World Trade, 1st edition, Al-Halabi Legal Publications, Beirut, 2005.
68. Youssef Muhammad Sadiq, Terrorism and International Conflict, 1st edition, Dar Sardam for Printing and Publishing, Sulaymaniyah, 2013.